لذلك اشد الناس اجتهادا في ان ينال هذا الثور الوحشي
ليشبع به عياله واولاده المسيلة التاسعة قال ابو نزار
وسيلت ببغداد عن قول الشاعر

غير ملسوس على زمن ينقضي بالهم والحزن فلم يعرق رجبه
رفع غير واول من اخطا فيه شيخنا النحيبي فحرفته ذلك
والذي ثبت الراي عليه ان المعنى لابوسف على زمن فقير
مرفوع بالابتدا وقدم الكلام بعين الفعل فسد تمام
الكلام وحصول الفايدة مسد الخبر والاخبر في اللغة كما
قالوا أقايم اخواك والمعنى اقايم اخواك فقايم مبتدا
وسد تمام الكلام مسد الخبر والاخبر في اللغة فقبل له قد
اعجبتك ان اخطات مرة بالصواب وجريت في هذه المسيلة
على سنن الاعراب المسيلة العاشرة قال ابو نزار تقول
العرب جيت من عنده لان من قض وطرا من شخص
فقد صار المعنى عنده غير مهم في نظره لانا الذي انقضى
قد خرج عن حد الاهتمام به وبقي اختصاص الشخص
بالموضع المختص بمن كان الغرض متعلقا به فاردت
ان تذكر انفصالك عن مكان يخصه فقلت من عنده
فاما اذا كان الانسان قد اعتزم امرا يريده من
شخص فان المكان القريب من ذلك الشخص لابهمه
وانما المهم ذكر الانسان الذي حاجتك عنده فالحكم
يقتضي ان تقول اليه ولم يجز الي عنده هذه حكمة
العرب فاما سيبويه فقال استغنوا باليه عن الي
عنده كما استغنوا بمثل وشبه عن لك فقال الراد
يا هذا انت اصبت في مسيلتك اغفلت اعتقلتها
وجميع ما وجهت به مسيلتك هذه خارج عن الاصل

المنقول

المنقول ولم يذهب اليه احد من ذوي العقول وذلك
ان الذي ذهب اليه المحصلون من اهل الصناعة هو
ان الظروف التي ليست متمكنة مثل عند ولدن ومع
وقبل وبعد حكمها ان لا يدخل عليها شيء من حروف الجر
لعدم تمكنها وقلة استعمالها استعمال الاسماء وانما اجازوا
دخول من عليها توكيدا لمعناها وتقوية له ولما لم يجز
في شيء منها ان يكون انتهاء الابتداء لم يجز دخولها عليه
تاكيدا لمعناه كما كان ذلك في من وقد قدمت ان حكم
هذه الظروف ان لا يدخل عليها شيء البتة من حروف
الجر لزومها الظرفية وقلة تصرفها ولولا قوة الدلالة
فيها على الابتداء وقوة من على سايز حروف الجر بكونها
انتهاء لكل غاية لما جاز دخول من عليها الا ترى انه
قد جاء في كلامهم كون من يراد بها الابتداء والانتهاء
في مثل رايت الهلال من خلل السحاب هو ابتداء
الرؤية ومنتهاها فهذا ما يدل على قوة من وضعف
الي فلذلك اجازوا من عنده ومن معه ومن لدنه
ومن قبله ومن بعده ولم يجيزوا الي عنده والي قبله
والي بعده فهذه خمسة الظروف لا يدخل عليها شيء
من الحروف الجارة سوى من والسبب في ذلك ما تقدم
ذكره واما قولك ان سبب ذلك هو ان قضى الي اخره
فمذهب المترسمين ودعوى المتحكمين وذلك
انه لو كان الامر على ما ذهبت اليه لامتنع ان تقول
رجعت الى داره فيجب على ذلك ان يكون الصواب
رجعت اليه وعدت اليه فيكون قول من قال رجعت
الى داره وعدت الى منزله لا يصح كما لا يصح الى عنده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)